

وزارة العدال

قرار وزير العدال رقم ٢١٢٩ لسنة ٢٠١٤

وزير العدال

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنيها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٣/١٨ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدال لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات القضاةتين رقمي ٧٧٩ لسنة ٢٠١٤ إداري مركز طوخ والمعاد قيدها برقم ١٢٢٨٩ لسنة ٢٠١٤ جنح مركز طوخ و٥٤ لسنة ٢٠١٤ إداري قسم الخصوص والمعاد قيدها برقم ٢٢٠٠ لسنة ٢٠١٤ جنح قسم الخصوص والمحدد لهما جلسة ٢٠١٤/٣/٢٢ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدال والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوّقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٤/٣/٢٢

صدر في ٢٠١٤/٣/١٨

وزير العدال

المستشار / نير عبد المنعم عثمان